كناش التحملات المتعلق بتحديد شروط دعم مشاريع الجمعيات من طرف المجلس الجماعي لمدينة فجيج

الـديباجـــة:

- بناء على التعليمات الملكية السامية الواردة بالخطاب الملكي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، المؤسس للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بتاريخ 18 ماي 2005، والتي نصت في جانب منها على" نجاعة المقاربات التعاقدية والتشاركية، وديناميكية النسيج الجمعوي المحلي لضمان الانخراط الفاعل في مشاريع التنمية عن قرب واستمرارها".

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 بتاريخ: 20 رمضان 1436 الموافق ل (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14المتعلق بالجماعات (المادة 92: صلاحيات المجلس: توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات).

- بناء على الظهير الشريف رقم 367-58-1 بتاريخ 15 نونبر 1958 المتعلق بتأسيس الجمعيات كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- وبناء على دورية الوزير الأول عدد: 7.2003 المتعلقة بالشراكة بين الدولة والمجالس المنتخبة والجمعيات، الصادرة بتاريخ: 26 ربيع الثاني 1422 الموافق 27 يونيو 2003 المتعلقة بالشراكة بين الدولة والمجالس المنتخبة والجمعيات.

- وبناء على دورية وزير الداخلية عدد D 2185 بتاريخ 05 ابريل 2018.

- ورغبة من المجلس الجماعي لمدينة فجيج في توطيد علاقة الشراكة والتعاون مع المجتمع المدني وفق قواعد التدبير المعقلن والحكامة والمردودية والنجاعة في مجال دعم المشاريع.

- وبناء على مداولات المجلس الجماعي لمدينة فجيج خلال الدورة الاستثنائية ل 23 مارس 2022 .

- الباب الأول : الموضوع ، أهداف ومجالات

- الفصل الأول : الموضوع

يهدف كناش التحملات هذا الى تحديد شروط دعم الجمعيات من طرف المجلس الجماعي لمدينة فجيج.

- الفصل الثاني : الأهداف

يهدف كناش التحملات هذا إلى:

- **تأطير وإرساء قواعد الشراكة مع الجمعيات في إطار عقدة برنامج الشراكة**
- **النهوض بعمل الجمعيات لاحترام شروط الحكامة الجيدة**
- **تفعيل المشاريع التي تخدم أهداف برنامج عمل الجماعة**

- الفصل الثالث : مجالات الدعم

تشمل مجالات الدعم القطاعات التالية:

القطاع الاجتماعي:

1 القطب الصحي

- تنظيم القوافل الطبية للتوعية والتحسيس
- تقديم خدمات طبية لفائدة (المحتاجين، العجزة، المسنين، مرضى داء السكري، مرضى القصور الكلوي.....)

- القيام بعمليات إعذار الأطفال / توزيع النظارات الطبية/ توزيع الكراسي المتحركة ...
- تشجيع ولوج النساء اللواتي يوجدن في سن الإنجاب إلى المراكز التي تعنى بصحة الأم والطفل.
- القيام بحملات تحسيسية في مجال الصحة تحت اشراف ذوي الاختصاص
- خلق فضاءات للقاء والتواصل لفائدة النساء المعنفات والمطلقات والأرامل.
- خلق برامج خاصة بالتخطيط العائلي
- خلق أنشطة اجتماعية وترفيهية لفائدة الأشخاص دوي الاحتياجات الخاصة

2 القطب التربوي/ الثقافي

- تنظيم برامج محو الأمية
- تنظيم دروس التقوية والتربية غير النظامية
- تحسيس الشباب بمخاطر التعاطي للمخدرات
- تنظيم برامج وأنشطة للتربية على المواطنة
- القيام بأنشطة دينية وأيام تضامنية خلال المناسبات الدينية
- القيام بالأعمال المسرحية
- تنظيم ندوات وموائد مستديرة
- التأطير والتكوين
- تنظيم أنشطة ثقافية أو ترفيهية (صبحيات -أمسيات – ....)
- تنظيم مهرجانات (ثقافية – أدبية – شعرية – مسرحية – موسيقية – فنية -.....)
- تنظيم أيام دراسية وتحسيسية
- تنشيط المرافق الثقافية بالمدينة (سواء المرافق التابعة للمجلس الجماعي أو التابعة للمصالح الخارجية " شريك")
- دعم المبادرات الرامية إلى الحفاظ على التراث
- دعم المبادرات الرامية إلى إنعاش وتقوية النسيج الثقافي عبر:
  * المحافظة على التراث الثقافي المحلي بالمدينة وتنميته.
  * حماية وترميم المأثر التاريخية والتراث اللامادي والحفاظ على المواقع الطبيعية.
  * المسرح والموسيقى ومراكز التخييم والاصطياف.
- التنقيب وجمع المنشورات القديمة والمخطوطات لعرضها بمتحف التابع للجماعة
- تنظيم التظاهرات التي من شأنها المساهمة في إشعاع الكتاب وتنمية الإبداع الأدبي
- النهوض بالقراءة العمومية عن طريق إحداث مراكز للقراءة والمطالعة وتنظيم القوافل الثقافية والخزانات المتنقلة
- إحداث مراكز لتلقين استعمال الحاسوب لفائدة الأشخاص الأميين في هذا المجال.
- القيام بأنشطة داخل المؤسسات الاجتماعية (دور الشباب – دور المواطن – دور الجمعيات – دور المسنين ..)
- تنشيط المرافق الاجتماعية بالمدينة (سواء المرافق التابعة للمجلس الجماعي أو التابعة للمصالح الخارجية" شريك")

3 القطب البيئي

- إعداد برامج للتحسيس في مجال حماية البيئة والنظافة
- القيام بعمليات التشجير والمحافظة على المجال الأخضر
- تنظيف الطرقات والساحات العمومية

4 القطب الرياضي:

- تنظيم مهرجانات أو دوريات رياضية
- خلق مراكز للتكوين والتأطير
- الكشف عن المواهب الرياضية وصناعة الابطال الرياضيين
- تنظيم أيام دراسية وورشات رياضية
- تكوين الفاعلين الرياضيين
- تنشيط وتأهيل الرياضة القاعدية بالأحياء
- تنشيط المرافق الرياضية بالمدينة (سواء المرافق التابعة للمجلس الجماعي أو التابعة للمصالح الخارجية " شريك")

- إنعاش رياضة الأشخاص المعاقين
- تنظيم سباق الدراجات وسباقات على الطريق

بالنسبة للأندية الرياضية المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم أو العصب يمكن استفادتها من شراكات على مدى خمس سنوات للنهوض بهذا القطاع.

القطاع الاقتصادي:

- مواكبة وتشجيع المقاولة الذاتية والمقاولات الصغرى
- الاهتمام بالسياحة والبرامج السياحية
- دعم المبادرات الرامية إلى إنعاش السياحة بالمدينة
- تكوين المرشدين السياحيين وتنظيم السياحة
- مواكبة وتشجيع التعاونيات
- تلقين حرف مدرة للدخل والحفاظ على الموروث الحرفي

– الباب الثاني شروط الدعم

الفصل الرابع : الشروط القانونية

يشترط في الجمعيات المرشحة للاستفادة من دعم المشاريع، الانضباط للقوانين الجاري بها العمل ولنظامها الأساسي والداخلي.

الفصل الخامس : شروط الأهلية والكفاءة

يشترط في الجمعيات المرشحة للاستفادة من دعم المشاريع احترام الأهداف المنصوص عليها في القانون الاساسي وتوفر الأهلية والكفاءة لإنجاز المشروع المقترح.

الفصل السادس : شروط الملائمة

يشترط في المشاريع المرشحة للدعم الانضباط لمقتضيات إعلان طلب المشاريع المحدد لكل سنة.

الفصل السابع : المدة الزمنية للمشروع

يشترط أساسا مبدأ السنوية في دعم مشاريع الجمعيات، ويمكن اللجوء إلى تقسيط المبالغ المؤداة حسب طبيعة المشروع.

الباب الثالث : مسطرة تقديم ملفات الترشيح للدعم

الفصل الثامن : الشروط المالية

يتعين على الجمعية فتح حساب بنكي خاص بالمشروع موضوع الدعم في حالة تجاوز مبلغ الدعم المقرر عشرون ألف درهم (20.000 درهم)

الفصل التاسع : مقر وضع ملف الترشيح

توضع ملفات ترشح الجمعيات للدعم في ظرف مختوم ومغلق لدى مصالح الجماعة الترابية لفجيج وذلك طبقا لمقتضيات الإعلان عن طلب مشاريع. ولا تقبل بعد انصرام الأجل المحدد.

الفصل العاشر : ملف الترشح (الملف القانوني للجمعية – التصريح بالشرف – بطاقة معلومات – ميزانية الجمعية خلال السنة الأخيرة – إنجازات الجمعية – بطاقة المشروع – ميزانية المشروع – التزامات الشركاء)

يتكون ملف الترشيح للاستفادة من دعم المجلس من الوثائق التالية:

1-الملف القانوني:

طلب دعم مشروع موجه إلى رئيس المجلس الجماعي لمدينة فجيج

- القانون الأساسي للجمعية في خمس نسخ تكون واحدة منها اصلية
- وصل الإيداع في خمس نسخ تكون واحدة منها مطابقة للأصل
- شهادة بنكية اصلية لرقم حساب المشروع (إذا تم إلغاء شرط التوفر على حساب خاص بالمشروع يكتفى بشهادة بنكية لرقم حساب الجمعية حديث الصلاحية)
- محضر الجمع العام في خمس نسخ تكون واحدة منها اصلية
- لائحة أعضاء المكتب في خمس نسخ تكون واحدة منها اصلية
- المرسوم الذي بموجبه منحت صفة المنفعة العامة في خمس نسخ واحدة اصلية او مصادق على مطابقتها للأصل (بالنسبة للجمعيات ذات النفع العام)
- نسخة من التقريران الأدبي والمالي برسم السنة المنصرمة في نسختين تكون واحدة منهما اصلية

2- تصريح بالشرف (أنظر الاستمارة بالملحق رقم : 1)

- يصرح فيه حامل المشروع بـــــــــ :
- ان الجمعية في وضعية قانونية، وليست في أي نزاع مع الجماعة الحضرية لمدينة فجيج
- الاطلاع على المعايير الموضوعة لقبول المشروع وموافقتي عليها. (ملحق رقم 9)
- ضرورة إشعار الجماعة باي نشاط تقوم به الجمعية في إطار تنفيذ أنشطة المشروع موضوع الدعم مع
- ضرورة حضور ممثل عن الجماعة في تنفيذ هذه الانشطة ويعهد لرئيس المجلس تعيينه لهذه المهمة.
- موافاة الجماعة ببرنامج عمل كامل للأنشطة المقررة في المشروع مع الالتزام التام بتنفيذه.
- احداث بريد الكتروني ورقم هاتفي خاص بالجمعية للتواصل الدائم.
- موافاة الجماعة بعد انجاز المشروع بتقرير مالي مفصل مرفوق بالفواتير وجميع الوثائق المحاسباتية التي تبرر أوجه صرف الدعم المتوصل به

3- بطاقة معلومات عن الجمعية : (أنظر الإستمارة بالملحق رقم : 2)
4- ميزانية الجمعية خلال السنة الماضية (أنظر الإستمارة بالملحق رقم : 3)
5-إنجازات الجمعية خلال السنة الأخيرة (أنظر الإستمارة بالملحق رقم : 4)
6- بطاقة المشروع (أنظر الإستمارة بالملحق رقم : 5)
7-تفصيل ميزانية المشروع : (أنظر الاستمارة بالملحق رقم : 6)
8- التزام الشركاء :

في حالة وجود شركاء آخرين متعاقدين لإنجاز المشروع، يجب على الجمعية أن تحدد طبيعة مساهمتهم في بطاقة المشروع (مساعدة تقنية – دعم مالي – وضع عقار تحت تصرف الجمعية ...) ويرفق بملف الترشيح الالتزامات الموقعة من طرفهم.

9 برنامج عمل كامل للأنشطة المقررة في المشروع وفق النموذج المرفق (استمارة رقم 7)
10 عدد المنخرطين والمستفيدين وفق النموذج المرفق (استمارة رقم 8)

ملحوظة: سيتم رفض كل ملف ناقص من احدى الوثائق المطلوبة.

الباب الرابع : مسطرة الانتقاء

الفصل الحادي عشر:

يعين الرئيس لجنة تقنية مكونة من تقنيين وإداريين يعملون على ترتيب هذه المشاريع وفق المعايير المنصوص عليها في كناش التحملات، ووفق الآليات المعمول بها في هذا الشأن، بالإضافة تنظيم مقابلات شفهية مع حاملي المشاريع في شان مشاريعهم.

عقب ذلك تعد اللجنة التقنية تقريرا مفصلا حول عملية الانتقاء الأولي لجميع المشاريع المقدمة للدعم بشكل يسهل على لجنة الانتقاء عملية البث النهائي في قبولها مع إمكانية اقتراح دمج مشروعين أو أكثر في مشروع واحد في حالة ما إذا كانت هذه المشاريع تصب في هدف واحد.

الفصل الثاني عشر :

لجنة الانتقاء

يعهد بانتقاء طلبات الاستفادة من دعم مشاريع الجمعيات إلى لجنة تتكون من:

- رئيس المجلس الجماعي لمدينة فجيج أو من ينوب عنه بصفته رئيس اللجنة
- أعضاء مكتب المجلس الجماعي لمدينة فجيج
- رؤساء اللجان الدائمة المنبثقة عن المجلس الجماعي أو من ينوب عنهم.
- رئيس مكتب العمل الجمعوي والتنشيط الثقافي والرياضي.

ويمكن لرئيس المجلس الجماعي دعوة أي مصلحة أو شخص ترى فائدة في مشاركته أشغال اللجنة.

الفصل الثالث عشر : الإعلان عن النتائج

بعد مصادقة المجلس على محضر لجنة الانتقاء يعلق نص المقرر على سبورة الإعلانات بمقر الجماعة وينشر عبر سبل النشر المختلفة الممكنة.

الباب الخامس : التتبع ، المراقبة والعقوبات

الفصل الرابع عشر : التتبع والمراقبة

تحدث إدارة الجماعة الحضرية لفجيج مصالح خاصة لمراقبة وتتبع عملية تنفيذ المشاريع المستفيدة من الدعم، وتلتزم بتحرير تقارير عن كل ثلاثة أشهر لضبط مراحل وسير تنفيذ المشاريع.

الفصل الخامس عشر : العقوبات

في حالة عدم تنفيذ المشروع يطلب من الجمعية حاملة المشروع تقديم توضيحات مكتوبة عن الأسباب التي حالت دون إنجازه وفي حالة عدم تحقق ذلك واستمر الوضع كما هو عليه، فان الجماعة ستكون مضطرة إلى إتباع مسطرة الأمر بالاستخلاص لإرجاع المبالغ المالية إلى الخزينة الجماعية، وفق القوانين الجاري بها العمل وذلك بعد استنفاذ جميع السبل الحبية لتجاوز هذا الوضع.

الباب السادس : الملحقات

الملحق رقم 1 : التصريح بالشرف

أنا الموقع اسفله السيد(ة) : _____

حاملة مشروع : _____

الحامل لبطاقة الوطنية: _____

- أصرح :
- ان الجمعية في وضعية قانونية، وليست في أي نزاع مع الجماعة الحضرية لمدينة فجيج
- الاطلاع على المعايير الموضوعة لقبول المشروع وموافقتي عليها (ملحق رقم 9).
- ضرورة إشعار الجماعة باي نشاط تقوم به الجمعية في إطار تنفيذ أنشطة المشروع موضوع الدعم مع

ضرورة حضور ممثل عن الجماعة في تنفيذ هذه الانشطة ويعهد لرئيس المجلس تعيينه لهذه المهمة.

- موافاة الجماعة ببرنامج عمل كامل للأنشطة المقررة في المشروع مع الالتزام التام بتنفيذه.
- احداث بريد الكتروني ورقم هاتفي خاص بالجمعية للتواصل الدائم.
- موافاة الجماعة بعد انجاز المشروع بتقرير مالي مفصل مرفوق بالفواتير وجميع الوثائق المحاسباتية التي تبرر أوجه صرف الدعم المتوصل به

إمضاء: رئيس _____

(مشهود بصحة إمضاءه.)

الملحق رقم 2 : بطاقة معلومات عن الجمعية

- اسم الجمعية: .....
- عنوان الجمعية: .....
- الهاتف: .....
- الفاكس: .....
- البريد الإلكتروني: .....
- تاريخ التأسيس: .....
- اسم السيد المسؤول: .....
- نوعية الجمعية :
  - □ ذات منفعة عـــامة :
  - □ اتحـــــــاد :
  - □ آخر : جمعية تنموية
- تنظيم عمل الجمعية :
  - عدد المنخرطين بالجمعية : .....
  - عدد الاناث ..... عدد الذكور.....
  - عدد الاناث في منصب المسؤولية: .....
  - تاريخ آخر جمع عام للجمعية: .....
  - عدد المشاركين في الجمع العام: .....
  - عدد أعضاء المكتب: .....
  - وثيرة اجتماع أعضاء المكتب: .....
- مستوى التدخل:
  - □ مستوى الحـي: .....
  - □مستوى القصر: .....
  - □ المدينة ككل: .....
  - □ جهـوي: .....
  - □ وطنـــي: .....
- ميدان العمل المحدد في القانون الأساسي للجمعية:
  - □بيئـــي: .....
  - □ صحي: .....
  - □ تربوي: .....
  - □ فني/ثقافي: .....
  - □ رياضـــي: .....
  - □آخر (يجب تحديده): .....

رئيس الجمعية

طابع الجمعية

الملحق رقم 3 : ميزانية الجمعية خلال سنة ..... بالدرهم

الفصل	المبلغ بالدرهم
دعم عمومي محلي	
دعم عمومي وطني	
دعم من القطاع الخاص	
دعم أو مدا خيل أخرى (تحديده)	
المجمـــــوع	

توقيع رئيس الجمعية

طابع الجمعية

الملحق رقم4 : انجازات الجمعية خلال السنة الأخيرة

اسم النشاط / التظاهرة / المشروع	التاريخ	الموقع	الأهداف	التكلفة	الشركاء	المستفيدون (النوع والعدد)	النتائج المحصلة
							-
							-

توقيع رئيس الجمعية

طابع الجمعية

الملحق رقم : 5 بطاقة المشروع

اسم المشروع:.

- حامل المشروع (اسم الجمعية): .....
- تاريخ بداية المشروع: .....
- تاريخ نهاية تنفيـذه: .....
- رقم الحساب البنكي للمشروع (RIB) واسم الوكالة البنكية: .....
- الشخص المسؤول عن المشروع:. .....
- عنوان المشروع:. .....
- اسم الحي:. .....
- اسم المقاطعة: - .....

شرح المشروع:

.....
.....
.....
.....
.....

مكونات المشروع:

- أهداف المشروع

الاستفادة المتوقعة:

.....
.....
.....
.....
.....

- مكونات المشروع (الأنشطة المبرمجة في إطار المشروع):

برنامج تنفيذ المشروع: (مراحل الإنجاز-مدة الانجاز):

توقيع رئيس الجمعية

طابع الجمعية

<u>الملحق رقم : 6 تفصيل ميزانية المشروع</u>

التقدير المالي الإجمالي للمشروع بالدرهم	

المتدخلون:	المساهمة بالدرهم
حامل المشروع:	
مبلغ الدعم المطلوب من الجماعة:	
شركاء آخرين:	
المجموع بالدرهم:	

توقيع رئيس الجمعية

طابع الجمعية

<u>الملحق رقم : 7 برنامج عمل</u>

الجمعية : .....

المسؤول عن المشروع: .....

رقم هاتفه: .....

بريده الالكتروني: .....

توقيع رئيس الجمعية

طابع الجمعية

الرقم	النشاط	التاريخ	التوقيت من...الى	الهدف	المسؤول عن النشاط	رقم هاتفه	اللوجستيك	التكلفة	الموارد البشرية

الملحق رقم : 8 عدد المنخرطين والمستفيدين

	منخرطون	مستفيدون
العدد الكلي		
عدد الاناث		
عدد اليافعات		
عدد اليافعات ذوي الاحتياجات الخاصة		
عدد البالغات		
عدد البالغات ذوي الاحتياجات الخاصة		
عدد المسنات		
عدد البالغات ذوي الاحتياجات الخاصة		
عدد الذكور		
عدد اليافعين		
عدد اليافعين ذوي الاحتياجات الخاصة		
عدد البالغين		
عدد البالغين ذوي الاحتياجات الخاصة		
عدد المسنين		
عدد البالغات ذوي الاحتياجات الخاصة		

توقيع رئيس الجمعية

طابع الجمعية

الملحق رقم : 9 معايير الانتقاء (خاص بالجماعة)

رقم	الجمعية	المشروع	عدد المنخرطين:(الجدول رفقته)	عدد المستفيدين (الجدول رفقته)	الاستجابة لرؤية الجماعة			الاستجابة لحاجيات انية	الاثر الاشعاعي		البعد الاستراتيجي للمشروع	تعهدات مكتوبة للشركاء	الالتزام في المشاريع السابقة		رأي لجنة المقابلة	الاستمرارية والاستدامة
					تنسيق	شراكة	لاشيء		خاص	عام			مالي	ميداني		

رئيس المجلس الجماعي لمدينة فجيج